بعث مرثد الغنوي الى مكة ليخرج منها اناسا من المسلمين فاتته عناق وكان
يهواها في الجاهلية فقالت الا نخلو فقال ان الاسلام حال بيننا فقالت
هل لك ان تتزوج بي فقال نعم ولكن استامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاستامره فنزلت ولامة مؤمنة خير من مشركة اي ولامراة مؤمنة
حرة كانت او مملوكة فان الناس عبيد الله واماؤه ولو اعجبتكم بحسنها
وشمايلها والواو للحال ولو بمعنى ان وهو كثير ولا تنكحوا المشركين حتى
يؤمنوا ولا تزوجوا منهم المؤمنات حتى يؤمنوا وهو على عمومه ولعبد
مؤمن خير من مشرك ولو اعجبكم تعليل للنهي عن مواصلتهم وترغيب
في مواصلة المؤمنين اولئك اشارة الى المذكورين من المشركين والمشركات
يدعون الى النار اي الكفر المؤدي الى النار فلا تليق موالاتهم ومصاهرتهم
والله اي واولياؤه يعني المؤمنين حذف المضاف واقام المضاف اليه
مقامه تفخيما لشانهم يدعوا الى الجنة والمغفرة اي الاعتقاد والعمل
الموصلين اليهما فهم الاحقاء بالمواصلة باذنه اي بتوفيق الله وتيسيره
او بقضائه وارادته ويبين اياته للناس لعلهم يتذكرون لكي يتذكروا
او ليكونوا بحيث يرجى منهم التذكر لما ركز في العقول من ميل الخير ومخالفة
الهوى ويسالونك عن المحيض روي ان اهل الجاهلية كانوا لم يساكنوا
الحيض ولم يواكلوها كفعل اليهود والمجوس واستمر ذلك الى ان سال
ابو الدحداح في نفر من الصحابة عن ذلك فنزلت والمحيض مصدر كالمجيء
والمبيت ولعله سبحانه وتعالى انما ذكر يسالونك بغير واو ثلاثا ثم بها ثلاثا
لان السوالات الاول كانت في اوقات متفرقة والثلاثة الاخيرة كانت في
وقت واحد فلذلك ذكرها بحرف الجمع قل هو اذى اي الحيض مستقذر
مؤذ من يقربه نفر منه فاعتزلوا النساء في المحيض فاجتنبوا مجامعتهن
لقوله عليه السلام انما امرتم ان تعتزلوا مجامعتهن اذا حضن ولم يامركم
باخراجهن من البيوت كفعل الاعاجم وهو الاقتصاد بين افراط اليهود
وتفريط النصارى فانهم كانوا يجامعوهن ولا يبالوا بالحيض وانما وصفه

بانه

٨

بانه اذى ورتب الحكم عليه بالفاء اشعارا بانه العلة ولا تقربوهن حتى يطهرن
تاكيد للحكم وبيان لغايته وهو ان يغتسلن بعد الانقطاع ويدل عليه
صريحا قراة حمزة والكسائي وعاصم في رواية ابن عياش حتى يطهرن
اي يتطهرن بمعنى يغتسلن والتزاما قوله فاذا تطهرن فاتوهن فانه
يقتضي تاخير جواز الاتيان عن الغسل وقال ابو حنيفة رضي الله عنه
اذا طهرت لاكثر الحيض جاز قربانها قبل الغسل من حيث امركم الله
اي الماتى الذي امركم الله به وحلله لكم ان الله يحب التوابين من
الذنوب ويحب المتطهرين المتنزهين عن الفواحش والاقذار كمجامعة
الحائض والاتيان في غير الماتى نساؤكم حرث لكم اي فاتوهن كما تاتون
المحارث وهو كالبيان لقوله فاتوهن من حيث امركم الله انى شئتم
من اي جهة شئتم روي ان اليهود كانوا يقولون من جامع امراته من
دبرها في قبلها كان ولدها احول فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فنزلت وقدموا لانفسكم ما يدخر لكم الثواب وقيل هو طلب الولد وقيل
التسمية على الوطي واتقوا الله بالاجتناب عن معاصيه واعلموا انكم
ملاقوه فتزودوا ما لا تفتضحون به وبشر المؤمنين الكاملين في
الايمان بالكرامة والنعيم الدايم امر الرسول عليه الصلاة والسلام ان ينصحهم
ويبشر من صدقه وامتثل امره منهم ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم
ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس نزلت في الصديق لما حلف
ان لا ينفق على مسطح لافترائه على عايشة رضي الله عنها او في عبد
الله بن رواحة حلف ان لا يكلم ختنه بشير بن النعمان ولا يصلح بينه
وبين اخته والعرضة فعلة بمعنى المفعول كالقبضة يطلق على ما يعرض
دون الشي وللمعرض للامر ومعنى الاية على الاول ولا تجعلوا الله حاجزا
لما حلفتم عليه من انواع الخير فيكون المراد بالايمان الامور المحلوف عليها
لقوله عليه السلام لابن سمرة اذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا منها
فات الذي هو خير وكفر عن يمينك وان مع صلتها عطف بيان واللام صلة

مواضع حرث لكم شبههن بها تشبيها لما يلقى في
ارحامهن من النطف بالبذور فاتوا حرثكم